

الوقائع المصرية

(العدد ٤٨ "تابع") الصادر في يوم الأربعاء ٦ المحرم سنة ١٣٩١ - ٣ مارس سنة ١٩٧١ (السنة ١٤٣ هـ)

وزارة الصناعة والبتروال والثروة المعدنية

قرار رقم ١٥٨ لسنة ١٩٧١

نائب رئيس الوزراء للإنتاج والتجارة

وزير الصناعة والبتروال والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على ائقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ الخاص بشئون التسعير الجبرى وتحديد الأرباح المعدل بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤١٥ لسنة ١٩٥٩ فى شأن اعتبار صناعة أوراق الكراسات من الصناعات الأساسية وتسعيرها وتحديد مواصفاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل الجدول المرافق للقرار الوزارى السابق ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٩ لسنة ١٩٦٦ بشأن تعديل تسعيرة الكراسات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٧ فى شأن تسعيرة بعض أصناف الكراسات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٩٣ لسنة ١٩٦٩ فى شأن تعديل أسعار الكشاكيل ؛

قرر :

مادة ١ - يجوز إنتاج غلاف للكراسات والكشاكيل من البريستول المحلى ٢٠٠ جرام والمائلا المطبوعة ٢٠٠ جرام وذلك بالإضافة إلى ما هو منصوص عليه بالقرارين الوزارين رقمى ١٢٩ لسنة ١٩٦٦ و٥٩٣ لسنة ١٩٦٩ المشار إليهما

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويمل به من تاريخ نشره ؛

تحريرا فى ٢٨ ذى الحجة سنة ١٣٩٠ (٢٤ فبراير سنة ١٩٧١)

دكتور : عزيز صدقى

٢٧١-١٩٧٠-٥١٥٧٧

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية بالقاهرة
وكيل وزارة
على سلطان على
رئيس مجلس الإدارة

رقم الايداع بدار الكتب ١٩٧١/٣٦٨